

شرائع الاسلام في مسائل الحلال

[12] بالطاهر (46) وجب الامتناع منهما. وإن لم يجد غير ما ئهما تيمم. الثاني في المضاف: هو: كل ما اعتصر من جسم، أو مزج به مزجا، يسلبه إطلاق الاسم (47). وهو طاهر لكن لا يزيل حدثا إجماعا، ولا خبثا على الأظهر (48). ويجوز استعماله فيما عدا ذلك (49). ومتى لاقتة النجاسة، نجس قليله وكثيره، ولم يجز استعماله في أكل ولا شرب. لو مزج طاهره بالمطلق، اعتبر في رفع الحدث به إطلاق الاسم عليه. وتكره الطهارة (50)،: بماء أسخن بالشمس في الأنية، وبماء أسخن بالنار في غسل الاموات. والماء المستعمل في غسل الأخبث نجس، سواء تغير بالنجاسة أو لم يتغير، عدا ماء الاستنجاء (51) فإنه طاهر ما لم يتغير بالنجاسة أو تلاقيه نجاسة من خارج. والمستعمل في الوضوء طاهر ومطهر (52). وما استعمل في رفع الحدث الأكبر (53) طاهر. وهل يرفع به الحدث ثانيا؟ فيه تردد، والأحوط المنع. (54) الثالث: في الاسئار (55) وهي: كلها طاهرة، عدا سؤر الكلب والخنزير والكافر. وفي سؤر المسوخ (56) تردد، والطهارة أظهر. ومن عدا الخوارج والغلاة (57)! من أصناف

(46) إشتباها محصورا مع شرائط تنجز العلم

الاجمالي التي منها كون الأطراف كلها محلا للابتلاء، ولم يكن في البين متيقن، وغير ذلك. (47) (المعتصر) كماء الرمان، والبرتقال، والتفاح، (والممزوج مزجا يسلبه الإطلاق) كماء اللحم، والشاي، وماء (48) إزالة الحدث هو الوضوء والغسل، وإزالة الخبث هو غسل البول، والدم، والمنى ونحوها عن الاجسام (خلافا) للمفيد والمرتضى (قدس سرهما) فإنه نقل جواز غسل النجاسات بالمضاف. (49) كالشرب، والطلبي، والصبغ ونحوها (50) يعني الوضوء والغسل. (51) الاستنجاء هو غسل مخرج البول وغسل مخرج الغائط، والماء المنفصل عنهما طاهر. (52) يعني: ويجوز التوضوء والاعتسال منه. (53) وهو كل ما أوجب الغسل، كالجنابة، والحيض، والاستحاضة، والنفاس ونحوها، (طاهر) إذا كان البدن غير ملوث بالنجاسة. (54) فلا يصح الوضوء والغسل بذلك الماء ثانيا. (55) في المسالك: جمع سؤر، وهو لغة ما يبقى بعد الشرب، وشرعا ماء قليل باشره جسم حيوان. (56) كالقرد، والفيل، والطاووس ونحوها. (57) (الخوارج) هم أهل النهروان الذين خرجوا على أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام، بل كل من خرج على إمام هم الذين قالوا بالوهمية علي عليه السلام أو إلهية أحد الائمة عليهم السلام، بل كل من قال بالوهمية أحد من الناس (وبحكمهما) في النجاسة (النواصب) وهم الذين يعادون ويسبون واحدا من الائمة المعصومين عليهم السلام، كفرقة من الاسماعيلية الذين يسبون الامام موسى بن جعفر - عليهما السلام - .

